

القانون المعمول به:

هو قانون رقم 2 لسنة 2000 لتنظيم اعمال الوكلاء التجاريين

الوكيل التجاري

هو الشخص الطبيعي او الاعتباري والذي له الحق بموجب اتفاقية في بيع او توزيع او ترويج السلع والمنتجات او توفير الخدمات في فلسطين لحساب منتج او مورد مقابل عمولة او هامش ربح.

الوكالة التجارية

هي عبارة عن عقد تجاري بين طرفين او اتفاقية موضوعها البيع والتوزيع او ترويج المنتجات او توفير الخدمات لحساب الطرف الآخر مقابل عمولة او هامش ربح . ويجب ان توفر الشروط التالية في عقد الوكالة:

وكالة عربية	وكالة أجنبية
1- عقد (اتفاقية) منظم حسب الأصول بين الموكل والوكيل الفلسطيني متضمنا ما يلي :	1- عقد (اتفاقية) منظم حسب الأصول بين الموكل الأجنبي والوكيل الفلسطيني متضمنا ما يلي :
<ul style="list-style-type: none">▪ طرفي الوكالة موضحا فيها الاسم والعنوان▪ السلعة موضوع الوكالة والعلامة التجارية▪ مدة الوكالة وشروط التجديد إذا كانت محددة المدة▪ المنطقة الجغرافية▪ توفير الصيانة وقطع الغيار في حال كانت الوكالة تتعلق بالمعدات والآلات والمركبات	<ul style="list-style-type: none">▪ طرفي الوكالة موضحا فيها الاسم والعنوان▪ السلعة موضوع الوكالة والعلامة التجارية▪ مدة الوكالة وشروط التجديد إذا كانت محددة المدة▪ المنطقة الجغرافية▪ توفير الصيانة وقطع الغيار في حال كانت الوكالة تتعلق بالمعدات والآلات والمركبات
2- تصديق العقد (الوكالة) لدى كاتب العدل أو غرفة التجارة في بلد الأصل	2- تصديق العقد (الوكالة) لدى كاتب العدل أو غرفة التجارة في بلد الأصل
3- تصديق خارجية بلد الموكل	3- تصديق خارجية بلد الموكل
4- تصديق سفارة فلسطين او ممثليتها في بلد الموكل إن وجد	4- تصديق سفارة فلسطين أو ممثليتها في بلد الموكل إن وجد
5- تعبئة نموذج طلب تسجيل وكيل تجاري موقع من الوكيل	5- ترجمة العقد (الاتفاقية) لدى مترجم قانوني
6- استيفاء رسوم مئة دينار عن كل وكالة	6- تعبئة نموذج طلب تسجيل وكيل تجاري موقع من الوكيل
	7- استيفاء رسوم مئة دينار عن كل وكالة

الوثائق المطلوبة لتسجيل وكيل تجاري

1. إثبات شخصية لمقدم الطلب (شهادة تسجيل الشركة / سجل تجاري للأفراد)

2. صورة عن عقد التأسيس والنظام الداخلي في حال كان مقدم الطلب شركة (على أن يكون من غاياته مزاولة أعمال الاستيراد والوكالات التجارية
3. بطاقة عضوية في إحدى الغرف التجارية الفلسطينية
4. إثبات ملكية محل او عقد إيجار
5. براءة ذمة من ضريبة القيمة المضافة وضريبة الدخل
6. رخصة مهنة من ضريبة الأملاك بوزارة المالية
7. تعبئة النموذج وتوقيعه من المفوض بالتوقيع
8. استيفاء رسوم مئة دينار مدفوعة لدى البنك المعتمد بموجب سند إيداع .

الإدارة العامة للملكية الفكرية والوكالات التجارية
دائرة حماية الملكية الفكرية والوكالات التجارية